محافظه القاهره
حى روض الفرج
منطقه الاسكان ـــ اداره الطرق

كراسه الشروط والموصفات الفنيه فى المناقصه المحدوده لعمليه اعمال الرصف العاجله

حى روض الفرج التابع للمنطقه الشماليه بمحافظه القاهره للعام المالى ٢٠٢٢/٢٠٢١

جلسه يوم الأحد / المرفق ٢٠٢٢/١/٢٠

مكان الانعقاد اداره التعاقدات بحى روض الفرج

العنوان / ٤٢ ش شبرا مبنى مجمع الاحياء بالمنطقه الشماليه الدور العاشر – اداره التعاقدات

ثمن الكراسه / ٢٩٩ جنيها طبقا للماده ٣٦ من اللائحه التنفيذيه لقانون تنظيم التعاقدات

مدير الطرق

مدير منطقه الاسكان
م/ أمل أحمد

رئيس حي روض الفرج
المحاسب / عبد الحميد ابو العزم

محافظة القاهرة

حى روض الفرج

منطقة الإسكان - إدارة الطرق

****

شروط خاصه

١- تخضع العمليه المزمع التعاقد بشأنها للاحكام والاجراءات المنصوص بقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنه ٢٠١٨ ولائحته التنفيذيه الصادر بقرار وزير الماليه رقم ٦٩٢ لسنه ٢٠١٩ والقانون رقم ٥ لسنه ٢٠١٥ بشان تفضيل المنتجات المصريه فى العقود الحكوميه ولائحته التنفيذيه الصادره بقرار وزير التجاره والصناعه رقم ٦٥٦لسنه ٢٠١٥

وفيما لم يرد نص خاص فى القانونين سالفى الذكر ولائحتهما التنفيذيه وكذا فيما لم يرد به نص فى كل من شروط كراسه الشروط والمواصفات التى يحق للحى تعديلها فى المواعيد وبالاجراءات المنصوص عليها بالماده ١٩ من قانون تنظيم التعاقدات سالف الذكر وشروط العقد لمزمع ابرامه تطبق الاحكام والقواعد المنصوص عليها بالقوانين واللوائح والقرارات الاداريه ذات الصله بموضوع المناقصه محل التعاقد

٢- يتم اعداد العطاءات المقدمه للحى وتسليمها بما يتوافق واحكام الماده ٢٣ من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه المشار اليه والمواد ارقام ٤٨و٤٧و٤٦و٤٥و٤٤ من لائحته التنفيذيه

٣- تكون العطاءات المقدمه من اصحابها او من يفوضونه فى تقديمها ساريه لمده تسعين يوما تبدا من تاريخ فتح المظاريف الفنيه وعلى ان يتم البت والاخطار بالترسيه قبل مده سريان هذه العطاءات ،فاذا تعذر ذلك ، تلتزم اداره التعاقدات بالحى العرض على السلطه المختصه بالاسباب التى ادت الى التاخير ، واقتراح المده المطلوبه مدها للانتهاء من اجراءات الترسيه ، وفى حال موافقه السلطه المختصه على هذه المده ، يتم اخطار مقدمى العطاءات كتابه لمد سريان عطاءاتهم لهذه المده ، وكذا مد صلاحيه التامين المؤقت ، على ان يتم ذلك كله قبل تاريخ انتهاء مده سريان العطاءات بخمسه عشريوما ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مده سريان عطائه كتابه ، ويرد اليه تامينه فور انتهاء مده سريان العطاء

٤- يكون التعاقد بالنسبه للمشروعات الاستثماريه المدرجه بالخطه فى حدود التكاليف الكليه المعتمده على ان يتم الصرف فى حدود الاعتمادات الماليه المقدره وذلك كله مما يتوافق احكام الماده (١١) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه المشار اليها

٥- يلتزم صاحب كل عطاء بسداد تامين مؤقت قدره (٢٤٥٠٠) جنيها يسدد باحدى الصور المنصوص عليها بالماده (٣١) من اللائحه التنفيذيه لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنه ٢٠١٨ ويجب ان يكون هذا التامين صالحا لمده ثلاثين يوما بعد انتهاء مده سريان العطاء ، او تاريخ انتهاء مده مد سريان العطاء ،وقابل للتجديد دون الرجوع الى مقدم العطاء ، على ان تطبق احكام الماده ٢٢ من القانون سالف الذكر بالنسبه للمسائل المتعلقه بالتامين المؤقت المشار اليه ، على ان يكمل صاحب العطاء الفائز خلال عشره ايام عمل تبدأ من اليوم التالى لاخطار بقبول عطائه التامين المؤقت الى ما يعادل نسبه (٥%) من قيمه العقد كتامين نهائى

مدير الطرق

مدير منطقه الإسكان

رئيس حى روض الفرج

٦- تلغى المناقصه طبقا للاسباب والاحكام والاجراءات المنصوص عليهابالماده ٣٧ من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه الصادر بالقانون رقم ١٨٢لسنه ٢٠١٨ ،والماده ٧٧ من اللائحه التفيذيه للقانون المذكور

٧- يلتزم المقاول بتنفيذ العقد طبقا لما اشتمل عليه ،وبطريقه تتفق مع ما يوجبه حسن النيه خلال الميعاد المنصوص عليه فى العقد المزمع ابرامه ، وفى حال تاخره اثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد سلفا تطبق الاحكام المنصوص عليها بالماده ٤٨ من قانون تنظيم التعاقدات المشار اليه ، والماده ٩٨ من لائحته التنفيذيه

٨- يكون الفسخ الوجوبى للعقد المزمع ابرامه بما يتوافق واحكام الماده ٥٠ من قانون تنظيم التعاقدات المشار اليه ،والماده ١٠٠ من لائحته التنفيذيه

٩- يجوز للحى فسخ العقد المزمع ابرامه او تنفيذه على حساب المقاول المتعاقد طبقا للاحكام والاجراءات المنصوص عليها بالماده ٥١ من قانون تنظيم التعاقدات المشار اليه، والماده ١٠١ من لائحته التنفيذيه

١٠- يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشركه مع الغير باكثر بحصه لاتسمح له بالتاثير فى اتخاذ قرار ذى صله بالعطاء لعمليه واحده وفى حاله مخالفه الحظر المذكور تطبق الاحكان المنصوص عليها بالماده ٣٣ من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه المشار اليه والماده ٨٣ من لائحته التنفيذيه

١١- يلتزم صاحب العطاء او من يفوضه ان يضمن المظروف الفنى كافه البيانات والمستندات المنصوص عليها بالماده ٤٩ من الائحه التنفيذيه سالفه الذكر ، كما يلتزم ايضا بالاشتراطات الخاصه باعداد مظروفه المالى ، وعلى ان يتضمن الاخير كافه البيانات والمستندات طبقا للاحكام المنصوص عليها بالمادتين رقمى ٥١,٥٣ من اللائحه المشار اليها

١٢- يلتزم المقاول بجميع الشروط والمواصفات الفنيه الخاصه بعمليه الرصف تفصيلا بكراسه المواصفات المرفقه بكراسه الشروط والتى تم اعدادها بما يتوافق احكام الماده ١٩ من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه المشار اليها والمادتين رقمى ٣٣,٣٤ من لائحته التنفيذيه

١٣- يتم التعامل مع الشكاوى المقدمه من ذوى الشان فى ضوء الاحكام والاجراءات المنصوص عليها بالماده ٥ من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه المشار اليه والماده ٦ من لائحته التنفيذيه ، ويكون لاصحاب العطاءات المستبعده الذين تم اخطارهم باسباب الاستبعاد بالطرق المقرره قانونا حق التقد بشكواها كتابه خلال سبعه ايام من اليوم التالى لاخطارهم بقرار لجان البت المختصه المعتمده من السلطه المختصه

١٤- يقر المقاول او الشركه التى يرسو عليها العطاء انه على علم بالعمليه بما يناقى الجهاله

١٥-للحى ان يعدل العقد المزمع ابرامه بالزياده او النقص وبما لا يجاوز (٢٥%) من كميه كل بند ،طبقا للضوابط الوارده بكل من الماده ٤٦ من قانون تنظيم التعاقدات المشار اليه والماده ٩٦من لائحته التنفيذيه

مدير الطرق

مدير منطقه إسكان
م / أحمد أحمد

رئيس حى روض الفرج
١٤٤١ المحاسب / أمير احمد ابو العزم

حـى روض الفرج

منطقة الإسكان - إدارة الطرق

****

١٦- يلتزم المقاول بتنفيذ محل التعاقد فى الميعاد المحدد بالعقد المزمع ابرامه ,وعليه اتباع جميع القوانين واللوائح الحكوميه والمحليه ذات الصله بتنفيذ موضوع التعاقد , كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ اوامر الجهه الاداريه بابعاد كل من يهمل , او يرفض تنفيذ التعليمات , اويحاول الغش او يخالف ذلك

يلتزم ايضا باتخاذ كل ما يكفل منع الاصابات او الحوادث الوفاه للعمال او اى شخص اخر او الاضرار بممتلكات الدوله او الافراد ,وتعتبر مسئوليته فى هذه الحالات مباشره دون تدخل للجهه الاداريه ,وعليه ان يتحري بنفسه طبيعه الاعمال وعمل كل مايلزم لذلك من اختبارات وغيرها للتاكد من صلاحيه المواصفات والرسومات والتصميمات المعتمده وعليه اخطار الجهه الاداريه فى الوقت المناسب بملاحظته عليها ويكون مسئولا تبعا لذلك عن صحه وسلامه جميع ماورد بها كما لو مقدمه منه

وفى حاله اخلاله بتلك الالتزامات يكون للحى الحق فى اتخاذ الاجراءات المنصوص عليها بقانون تنظيم التعاقدات المشار اليه ولائحته التنفيذيه

١٧- تلزم الشركه بتواجدمهندس نقابى متخصص فى مجال العمليه ويكون مسئول مسئوليه كامله عن اعمال التنفيذ ويجوز للسلطه المختصه او من تفوضه ان تصدر قرار بتكليف من تراه مناسبا من ذوى الخبره بالجهه الاداريه لاداره العقد فى العمليه محل التعاقد على النحو الذى يتوافق واحكام الماده ٨٧ من اللائحه التنفيذيه لتنظيم التعاقدات المشار اليه

١٨- يلتزم المقاول بان يتحري بنفسه طبيعة الإعمال وعمل كل ما يلزم لذلك من اختبارات والجسات وغيرها للتاكد من صلاحيه المواصفات الفنية والرسومات الهندسية والتصميمات المعتمدة , وعليه اخطار اداره التعاقدات فى الوقت المناسب بملاحظاته عليها ويكون مسئولا تبعا لذلك عن صحه وسلامه جميه ما ورد بها كما لو كانت مقدمه , على ان يتحمل التكاليف المالية لهذه الإعمال دون ان يكون له حق الرجوع للجهه الاداريه للمطالبه باستردادها

١٩- يجب الالتزام باحكام الشروط الفنيه المنصوص عليها بكراسه الشروط وبنود عقد المقاول المزمع ابرامه بين الحى ومن ترسوا عليه الناقصه , بالاضافه الى كافه الشروط الماليه والاداريه والقانونيه الاخرى والتى تكمل بعضها بعضا ويقع على اداره مختصه تتابعه مدى الالتزام بهذه الشروط من عدمه فى ضوء سلطاتها واختصاصاتها المقررة قانون

٢٠- يكون التعامل مع جميع المواد والمشونات المعتمدة والقطع والأدوات والآلات التى تكون قد استحضرت بمعرفه المتعاقد لمنطقه العمل , او على الأرض المشغولة بمعرفته بقصد استعمالها فى تنفيذ محل العقد بما يتوافق مع إحكام المادة ١٠٦ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات المشار اليه ,كما يتبع بشان تشكيل لجان فحص الاصناف الموردة ومتابعه وردها واستلامها وفحصها واعداد التقارير الفنيه الخاصه بها ما نصت عليه المواد ارقام ١١٣,١١٢,١١١,١١٠,١٠٩,١٠٨,١٠٧ من ذات اللائحه التنفيذيه سالفه الذكر من احكام واجراءات

مدير الطرق

مدير منطقه الإسكان

رئيس حى روض الفرج

المهندس عبد الحميد ابو العزم

٢١- يصرف الحى للمقاول دفعات تحت الحساب فى ضوء الاحكام والنسب المنصوص عليها بالماده ٤٥ من قانون تنظيم التعاقدات المشار اليه , والماده ٩٣ من لائحته التنفيذيه , وبعد اتمام الاستلام المؤقت يرد للمقاول المتعاقد – اذا لم توجد قبله مطالبات للجهه المتعاقده و او لايه جهه اداريه اخرى – ما زاد من قيمه التامين النهائى على النسبه المحدده من قيمه الاعمال التى تمت فعلا ويحتفظ الحى المتعاقد بهذه النسبه لحين انتهاء مده الضمان واتمام الاستلام النهائي

وعند اتمام الاستلام النهائي يدفع المتعاقد مع الحى لتنفيذ العمليه موضوع التعاقد ما قد يكون مستحقا له من مبالغ ويرد اليه التامين النهائي او ما تبقى منه

٢٢- الاسعار تشمل القيمه المضافه

٢٣- جميع المكونات الداخله فى بنود العقد مكونات محليه بنسبه ١٠٠%

٢٤- بنود المقايسه التى بها توريد فقط يتم التوريد بياعا حسب الاحتياج الفعلى للعمليه

٢٥- مده تنفيذى العمليه [illegible] من تاريخ استلام الموقع خالى من الموانع بحد اقصى ٢٠٢٢/٦/٣٠

٢٦- فيما عدا البنود المتغيره (السياديه) الاسعار المقدمه ثابته مده سريان العقد ولايقبل اى زياده فى الاسعار لاى بند

٢٧- تتحمل الشركه المنفذ هو المقاول القائم بالتنفيذ بتكلفه اتعاب اللجنه المشكله من استاذه كليه الهندسه والتى تقوم باستلام الاعمال وذلك طبقا لقرار السيد الدكتور / محافظ القاهره

٢٨- يتم وضع اسعار البنود التى لايوجد بها كميات بسعر الفئه الواحده ولا تحتسب اسعار هذه البنود ضمن المبلغ الاجمالى للعطاء

٢٩- يلتزم المتعاقد بماورد بكراسه الشروط والمواصفات التى يحق للحى طالب التعاقد تعديلها فى المواعيد وبالاجراءات المنصوص عليها بالماده ١٩ من قانون تنظيم التعاقدات سالف الذكر ,كما يلتزم بقبول عرض مشروع العقد المزمع ابرامه بعد الترسيه وقبل توقيعه على اداره الفتوى المختصه بمجلس الدوله للمراجعه وقبول مالانتهى اليه للمراجعه وقبول ما تنتهى اليه تلك المراجعه من تعديلات

٣٠- مكان التعاقد يكون بالحى فى اداره التعاقدات بالحى روض الفرج (الشئون الماليه) وسيتم الاخطار بمواعيد جلسات انعقاد فتح المظاريف المالى والفنى عن طريق الشئون الماليه بالحى باحد الوسائل المنصوص عليها بقانون تنظيم المشار اليه ولائحته التنفيذيه

٣١- يجب ان يحدد المقاول عنوان المرسلات الخاص به واسم الشخص المسئول وتوكيل يفيد صحه التعامل معه ورقم التليفون والفاكس والبريد الالكترونى

رئيس مجلس ادارة حى روض الفرج
المهندس احمد الطيد ابو الدهب

مدير منطقه الإسكان
م / أمل أحمد

مدير الطرق